

قطاع التأسيس والترخيص والتسجيل

التعامل على شهادات الإيداع الأجنبية المقابلة لأوراق مالية مقبدة في البورصة المصرية

إعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٩) لسنة ٢٠١٣ الصادر بتاريخ ٢٧/٢/٢٠١٣

أولاً : . الشركات المرخص لها هي على النحو التالي : .

- ١ . السمسرة في الأوراق المالية .
- ٢ . تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية على الأوراق المالية.

ثانياً : . المستندات المطلوبة لحصول شركات السمسرة في الأوراق المالية على موافقة الهيئة للتعامل على شهادات الإيداع الأجنبية المقابلة لأوراق مالية مقبدة في البورصة المصرية : .

١	ما يفيد أن الشركة مرخص لها بإداء جميع الخدمات المتعلقة بالتعامل على الأوراق المالية ويتطلب ذلك أن تتجاوز قيمة رأس المال المصدر والمدفوع مبلغ ٢٠ مليون جنية (سجل تجارى حديث) ، جميع صور الموافقات الصادرة عن الهيئة للشركة فيما يخص الاليات .
٢	شهادة من البورصة تثبت بالايقل متوسط نسبة الملاءة المالية للشركة عن ١٠ % من الالتزامات خلال ٦ أشهر السابقة على تاريخ تقديم الطلب مبيناً بها نسبة صافى رأس المال السائل يومياً خلال ذات الفترة .
٣	زيادة قيمة التأمين المفروض على الشركة ليتناسب مع مخاطر النشاط وتحدد الهيئة قيمة الزيادة في التأمين وفقاً لحجم العمليات التي تقوم بها الشركة على شهادات الإيداع الأجنبية عن آخر ستة اشهر وبما لا يقل عن عشرة الاف جنية مصرى اعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٧ الصادر بتاريخ ٢٢/٤/٢٠١٣ (ايصال صادر عن الهيئة بما يفيد إيداع مبلغ عشرة آلاف جنية مصرى قيمة التأمين المودع بالهيئة كحد أدنى)
٤	شهادة من بورصة الأوراق المالية بما يفيد عدم صدور جزاءات إدارية خلال مدة ٦ أشهر السابقة على تقديم الطلب .
٥	اقرار من السيد العضو المنتدب للشركة بالفصل التام بين أنشطة الشركة التي تقدمها لعمالها داخل البورصة المصرية عن نشاط التعامل على شهادات الإيداع الأجنبية .

٦ إنشاء إدارة مختصة بالتداول فى شهادات الايداع الأجنبية يعمل بها عدد لا يقل عن (٢) موظف مختص بهذا النشاط على أن تقدم المستندات الآتية :- - بالنسبة لخبرة مدير الادارة :- - ما يفيد أن مدة خبرته لا تقل عن ثلاث سنوات فى مجال تداول الاوراق المالية الاجنبية وشهادات الايداع الاجنبية . - وبالنسبة لباقي العاملين بالادارة يلزم توافر خبرة لا تقل عن سنة على الاقل فى مجال تداول الاوراق المالية الاجنبية وشهادات الايداع الاجنبية . - وتقديم ما يفيد توافر شروط المؤهل الجامعى من إحدى الكليات المتخصصة أو الكليات الأخرى ، مع شهادة مهنية فى مجال عملهم والخبرة العملية - ما يفيد إجادة اللغة الانجليزية - وأية شهادات أخرى للعاملين بالادارة مرفقة بالطلب (اجتياز اختبارات) - اقرار من كل عامل على حدة ألا يشغل أية وظيفة أخرى بالشركة	٦
٧ تقديم دليل تفصيلى بما يفيد وجود منظومة داخل الشركة تسمح بتطبيق ضوابط الهيئة ووحدة مكافحة غسل الاموال بالبنك المركزى بشأن ضوابط مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب .	٧
٨ اقرار بامساك السجلات التى تحددها الهيئة ومن بينها : سجل الجزاءات ، سجل بيانات للعملاء ، سجل الأوامر ، سجل العمليات	٨
٩ <u>التقدم للهيئة بنموذج لكل من العقود والبيانات الآتية :-</u> أ. نموذج عقد مع العميل . ب. نموذج عقد مع أمين حفظ . ج. نموذج عقد مع شركة سمسة أجنبية فور التعاقد . د. نموذج بيان المخاطر التى يمكن أن يواجهها المتعاملون فى ممارسة النشاط .	٩
١٠ ما يفيد سداد مقابل خدمات فحص ودراسة بواقع خمسة آلاف جنية وفقاً للمادة الثانية من قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٦ بشأن مقابل لبعض الخدمات التى تقدمها الهيئة فى مجال الأوراق المالية .	١٠

ثالثاً : - المستندات المطلوبة لحصول شركات تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية على موافقة الهيئة للتعامل على شهادات الايداع الأجنبية المقابلة لأوراق مالية مقيدة في البورصة المصرية : .

١	أقرار من السيد العضو المنتدب للشركة بالتعامل لحساب عملائها على شهادات الايداع الاجنبية من خلال شركات سمسة مصرية حاصلة على موافقة الهيئة بمزاولة النشاط .
٢	أقرار من السيد العضو المنتدب للشركة بالفصل التام بين أنشطة الشركة التي تقدمها لعملائها داخل البورصة المصرية عن نشاط التعامل على شهادات الايداع الاجنبية .
٣	أقرار من السيد العضو المنتدب بامساك السجلات التي تحددها الهيئة ومن بينها : سجل الجزاءات ، سجل بيانات للعملاء ، سجل الأوامر، سجل العمليات
٤	أقرار من العضو المنتدب بالالتزام بالبنود البنود (١) ، (٢) ، (٨) ، (٩) من المادة رقم (٤) من القرار (٩) لسنة ٢٠١٣ .
٥	ما يفيد سداد مقابل خدمات فحص ودراسة بواقع خمسة آلاف جنية وفقاً للمادة الثانية من قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٨ الصادر بتاريخ ٢٦/٤/٢٠١٨ بشأن مقابل لبعض الخدمات التي تقدمها الهيئة في مجال الأوراق المالية .